أو نساء نوافة والبيع على بيع أخيه والسوم على سومه بعد تقرر الثمن
والخطبة على خطبته بعد الإجابة وتلقي الركبان قبل علمهم
بسعر البلد وبيع الحاضر لغريب بقدوم بما تعم الحاجة إليه على
التدريج إن يداه الحاضر والنجش وهو الزيادة في الثمن ليخدع
غيره والغش وكتم العيب وكشف العورة ولو في الخلوة بلا
عذر وهي فيها السوأتان فقط ونظرها من غيره الا لحليلته
وتسويد الشيب والحناء للرجل لا في الشعر ولبسه واستعماله
الذهب والحرير او ما اكثره وزنا منه بلا عذر وتشبهه في
بالنساء والسؤال لغني بمال او حرفة والحقد وهو اضمار الشر
للمسلم وظن السوء به اذا عمل بمقتضاها ولم يكرههما من
نفسه ومنها اللهو بالالات المحرمة كالرباب والطنبور
والاوتار واستماعه واستماع الغناء من اجنبية او امرد
ان لم يامن الفتنة واتخاذ الكلب الا لصيد او حفظ ونحو ذلك من
كل محرم ليس بكبيرة ﴿و اما المكروهات﴾ فكثيرة منها ما
يقارب المحرم لتغليظ الشرع فيه وذلك كالخلف في الوعد عمدا وعند
ونيته ان لا يفي فيه خصلة من النفاق ومنها المماراة وكثرة
الخصومة من المحق وكثرة المزاح وكثرة الكلام بما لا يعني وهو ما لا
يحصل بفعله نفع ولا بتركه ضرر الا التحدث بالناس لروحه او
ضيف او صديق مسلم بقدر الحاجة والسمر بعد صلاة العشاء
الا لذكر او في خير وكثرة الضحك وادخال المجنون او الطفل
المسجد ان خيف تنجيسه ومن اكل ذا ريح كريهة كره له دخول

المسجد

المسجد وقيل يحرم وكثرة الشبع ودوام التوسع في لذائذ الأطعمة
للشهوة وتطويل البناء بلا عذر والفكر في النساء بشهوة والكلام
حال الجماع ونظر فرج الحليلة وصلاة الرجل منفردا مع قدرته على الجماعة
وهو شديد يدل على حمق جلي أو كفر خفي كما تقدم ومنها ارتكاب
الشبهات في القول كأن يتكلم بما لا يفهم معناه أو يشك في فائدته
أو يكتبه بلا عذر وفي الفعل كأن يأخذ ما يشك في حله بما يدل على كد
من علامة في المال أو صاحبه كالأمراء أو قرينة كأن ينهب مال من
جنسه ويجده في يد مجهول فيستصحب حكم اليد فيه بلا ضرورة
وشرح ﴿التقوى على الأعمال﴾ ملازمة أمر الشرع في أحكامه الخمسة
الواجب وهو ما ألزمه الشارع وفاعله مأجور وتاركه آثم والمندوب
وهو ما أمر به ولم يلزمه وفاعله مأجور وتاركه لا يضيع غير آثم والحرام
وهو ما نهى عنه الشرع والزم تركه وفاعله آثم متعرض للعقوبة
والمكروه وهو ما نهى عنه ولم يلزم تركه وفاعله متعرض للوم ولا
اثم عليه وتارك الحرام والمكروه مأجوران والمباح وهو ما لا
ثواب في فعله ولا عقاب في تركه نعم فعله بنية الاستعانة على
الطاعة ان أعان عليها حسنة والتوسع فيه للشهوة تضييع
للزمن واستئناس بالعدم وهو طريق لركوب المحظور أن
وتحاذق للوقوع في المهلكات ومن أطاع الله فقد نجا قطعا ومن عصى الله

Copyright © King Saud University